

منظمة الصحة العالمية



م ٣٠/١٠٩ إضافة ١

١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠١

EB109/30.Add 1

المجلس التنفيذي

الدورة التاسعة بعد المائة

البند ٧-٣ من جدول الأعمال المؤقت

تقارير وحدة التفتيش المشتركة

تقرير من الأمانة

١- في عام ٢٠٠٠، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة التابعة للأمم المتحدة تسعة تقارير، ستة تقارير منها ليست لها علاقة مباشرة بمنظمة الصحة العالمية.^١

٢- قُدمت إلى لجنة مراجعة الحسابات في اجتماعها الرابع المعقود في أيار/ مايو ٢٠٠١ التعليقات المبداءة على تقريرين من التقارير الثلاثة المتبقية؛ هما التقرير المعنون "الخدمات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف"، الجزء الثاني: دراسات حالة (الوثيقة JIU/REP/2000/5)، والتقرير المعنون "الموظفون الفنيون الشباب في مجموعة مختارة من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة: التوظيف، والإدارة والاستبقاء" (الوثيقة JIU/REP/2000/7).^٢ وسنحت للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة بعد المائة الفرصة للتعليق على التقرير المعنون "الخدمات المشتركة للأمم المتحدة". ونظراً لأن المجلس لم يستعرض التقرير الخاص بالموظفين الفنيين الشباب، ترد في الملحق ١ التعليقات المبداءة عليه إلى جانب الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لوحدة التفتيش المشتركة.

٣- وترد في الملحق ٢ التعليقات المبداءة على التقرير الثالث، المعنون "تعزيز مهمة التحقيق في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة" (الوثيقة JIU/REP/2000/9)، إلى جانب الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لوحدة التفتيش المشتركة.

- ١ • JIU/REP/2000/1: إقامة العدل في الأمم المتحدة؛
- JIU/REP/2000/2: استخدام الاستشاريين في الأمم المتحدة؛
- JIU/REP/2000/3: التعيينات في المناصب العليا في الأمم المتحدة وفي برامجها وصناديقها؛
- JIU/REP/2000/4: استعراض الإدارة والتنظيم الإداري في منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)؛
- JIU/REP/2000/6: تفويض السلطة لإدارة الموارد البشرية والمالية في الأمانة العامة للأمم المتحدة؛
- JIU/REP/2000/8: دراسة استعراضية لشؤون الإدارة والتنظيم داخل قلم محكمة العدل الدولية.

٤- وفي عام ٢٠٠١، أصدرت وحدة التفتيش المشتركة تقريراً ذا صلة بمنظمة الصحة العالمية، التقرير المعنون "دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة بحر الكاريبي (الوثيقة JIU/REP/2001/2). وترد في الملحق ٢ التعليقات المبداء عليه، إلى جانب الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لوحدة التفتيش المشتركة.

الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٥- المجلس التنفيذي مدعو إلى الإحاطة علماً بالتقارير.

الملحق ١

تقارير وحدة التفتيش المشتركة - ٢٠٠٠

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
الوثيقة JIU/REP/2000/7 الموظفون الفنيون الشباب في مجموعة مختارة من مؤسسات منظمة الأمم المتحدة: التوظيف، والإدارة والاستبقاء	مقارنة وتحليل السياسات والممارسات المتبعة فيما يتعلق بتعيين وإدارة الموظفين المهنيين المبتدئين بغية التوصية بسبل إعداد واستبقاء ملاك يتألف من موظفين متقنين وأكفاء.	قدمت عشر توصيات في سياق عام تسوده الحاجة إلى تجديد موظفي المنظمة الذين سيتقاعد نصفهم خلال هذا العقد. ورغم المتطلبات الجيدة الناجمة عن الاختصاصات والسياسات المتطورة، فإن تجديد الموظفين لا يتقدم بسبب ارتفاع السن عند التعيين وارتفاع نسب استقالة الموظفين المهنيين الشباب.	
		التوصية ١: ينبغي خفض متوسط سن التعيين، وبوجه خاص الوظائف بالرتب م-١ إلى م-٣.	(١) تعليقات على التوصية ١: تتساءل منظمة الصحة العالمية حول مدى مواءمة تطبيق شمولي للاقتراح الرامي الى خفض سن التوظيف لأن ذلك من شأنه يقلص المهارات المتاحة بلا جدوى. بل ينبغي النظر في جميع طلبات التشغيل دون أحكام مسبقة ما دامت الإجراءات تتوافق مع سياسة منظمة الصحة العالمية بشأن التشغيل والاختيار.
		التوصية ٢: ينبغي رصد الاتجاهات المتعلقة بانتهاء خدمة الموظفين المهنيين بشكل أدق من خلال استبيانات نهاية الخدمة وإدراج البيانات المناسبة في إحصاءات الموظفين للجنة التنسيق الإدارية.	(٢) تعليقات على التوصيتين ٢ و٣: تؤيد منظمة الصحة العالمية التوصيتين وقد أعدت استبيانات نهاية الخدمة. وتشجع المنظمة الموظفين الذين يتركونها أن يلتقوا بمسؤول في إدارة الموارد البشرية للإدلاء برأيهم حول جودة العمل.
		التوصيتان ٣ و٤: ينبغي التعجيل بعمليات تعيين الشباب في الفئة المهنية والتعجيل بتعيين المرشحين الناجحين في امتحانات التوظيف التنافسية الوطنية من خلال خفض عدد المرشحين المدرجة أسماؤهم في القائمة واستخدام هذه القائمة على نحو أمثل وذلك بمختلف السبل.	(٣) تعليقات على التوصية ٤: ترحب المنظمة، رغم أن امتحانات التوظيف لا تنطبق عليها، بالاقتراح الرامي إلى توسيع شبكة التوظيف من خلال إمكانية الاطلاع على قائمة المرشحين.

موقف أمانة المنظمة	التوصيات	الغرض المنشود	العنوان
<p>(٤) تعليقات على التوصية ٦: تنقيد المنظمة بالتوصية ٦ (ب) حالياً إذ تنظم اجتماعات توجيهية للموظفين الجدد رغم أن ذلك لا ينطبق فقط على الموظفين المهنيين المبتدئين. وتوافق المنظمة على التوصية ٦ (ج) بشأن التوجيه ومن المقرر إجراء برنامج توجيهي رائد لفائدة الموظفين الجدد.</p> <p>(٥) تعليقات على التوصية ٧: تتساءل منظمة الصحة العالمية حول إمكانية اعتبار منح الموظفين المبتدئين إجازات دراسية بطوروف أحسن إجراء مجحفا بالنسبة إلى الزملاء الأكبر سنا الذين يحتاجون أيضا إلى تدريب رسمي بما يخدم مصلحة المنظمة. وتعمل المنظمة حالياً مع ذلك على استعراض سياستها بشأن الإجازات الدراسية.</p> <p>(٦) تعليقات على التوصية ٨: ترى المنظمة أن برنامج تنقل الموظفين فيما بين الوكالات يمكن أن يشكل أداة مفيدة إلى جانب آلياتها الخاصة بها. ومن المقرر أن تضع المنظمة استراتيجيات لأغراض إتاحة إمكانيات التنقل كجزء من الإصلاحات المدخلة على إدارة الموارد البشرية.</p> <p>(٧) تعليقات على التوصية ٩: ينطبق التزام المنظمة بتنمية الموارد البشرية على جميع الموظفين باختلاف أعمارهم وهو جزء لا يتجزأ من خطة المنظمة الاستراتيجية بشأن الموارد البشرية.</p> <p>(٨) تعليقات على التوصية ١٠: يتطلب هذا المجال تقديم المساعدة وهو يؤثر في قدرة المنظمة على تعيين الموظفين (من كل الفئات العمرية) واستبقائهم. وستواصل المنظمة البحث في السبل الابتكارية الكفيلة بإتاحة فرص العمل للأزواج كوضع قائمة مشتركة بين الوكالات تحتوي على السير الذاتية للأزواج مع إمكانية البحث فيها، مثلاً، وتنظيم حلقات عملية حول البحث عن العمل وصياغة بيان السير الذاتية، وإعادة التفاوض بشأن الاتفاقات المبرمة مع البلدان المضيفة من أجل الحصول على شروط أفضل فيما يتعلق بتراخيص العمل للأزواج.</p>	<p>التوصية ٥: ينبغي تحسين التعاون بين الدول الأعضاء في تنظيم الامتحانات والإعلان عنها.</p> <p>التوصية ٦: ينبغي إنشاء الهياكل الملائمة للمساعدة على النجاح في إدماج الموظفين المهنيين الشباب كالمنسقين أو الدورات التوجيهية أو البرامج التوجيهية.</p> <p>التوصية ٧: ينبغي إتاحة إجازات دراسية أكثر سخاء ووضع برامج للدراسة والبحث جزءاً من الوقت.</p> <p>التوصية ٨: ينبغي زيادة فرص انتداب الموظفين المهنيين الشباب من خلال تيسير التنقل وتحسين برامج المستقبل الوظيفي مما يساهم أيضاً في تيسير التنقل بين مزار العمل وفي التحرك أفقياً.</p> <p>التوصية ٩: ينبغي زيادة الوقت الذي يكرسه المديرون لرفع مستوى موظفيهم المبتدئين وأن يكون ذلك جزءاً لا يتجزأ من معايير تقييم أدائهم.</p> <p>التوصية ١٠: ينبغي تيسير توظيف الزوج من خلال السماح مثلاً بتوظيف الزوج في المنظمة نفسها أو تقديم دعوة، من خلال الجمعية العامة للأمم المتحدة، إلى حكومات البلدان المضيفة لمنح تصاريح عمل.</p>		

الملحق ٢
تقريراً وحدة التفتيش المشتركة - ٢٠٠٠ و ٢٠٠١

موقف أمانة المنظمة	التوصيات	الغرض المنشود	العنوان
<p>تعليقات عامة: أدركت منظمة الصحة العالمية ضرورة توفير القدرة على إجراء التحقيقات وعملت في السنوات الأخيرة، واضعة في حساباتها توقعات الدول الأعضاء، على تعزيز هذا المجال مع الحفاظ على استمرار التوازن بين البيانات المجملة عن المخاطر والحقائق المتعلقة بالميزانية. ويقدم تقرير وحدة التفتيش المشتركة معلومات مفيدة عن موضوع هام. غير أن التقرير يبدو أنه يركز على مسألة المركزية وربما لم يراع بصورة كافية الاختلاف في الحجم والعمليات والاحتياجات فيما بين مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.</p> <p>تعليقات محددة بخصوص توصيات وحدة التفتيش المشتركة: توافق المنظمة على التوصية ١ بشأن المعايير المشتركة، وستعمل مع الوكالات الأخرى على وضع المعايير وتعزيز قدرة المنظمة العامة في هذا المجال.</p> <p>فيما يتعلق بالتوصية ٢، سيجري تدريب المديرين العاملين في المنظمة حسب الاقتضاء على تبين ومعالجة المسائل الخاصة بالتحقيقات.</p> <p>التوصية ٣: في منظمة الصحة العالمية تتضمن ولاية المدير العام بوضوح مسألة تكوين القدرة على الاضطلاع بتحقيقات، بصرف النظر عن "البيانات الإجمالية" عن المخاطر المحتملة المتعلقة بالمنظمة؛ ومن ثم ليس هناك احتياج خاص إلى اتخاذ إجراءات من قبل المنظمة.</p> <p>التوصية ٤: لا تنطبق على منظمة الصحة العالمية.</p>	<p>التوصية ١: ينبغي وضع وإقرار مجموعة مشتركة من المعايير والإجراءات اللازمة لإجراء التحقيقات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة.</p> <p>التوصية ٢: ينبغي توفير تدريب كاف على استخدام المعايير والإجراءات الموضوعية للمديرين المشتركين في إجراء التحقيقات.</p> <p>التوصية ٣: ينبغي تقديم بيانات مجملة عن الأخطار المحتملة التي تتعرض لها كل منظمة، وإيلاغ تلك البيانات إلى الهيئات التشريعية، بالإضافة إلى تحديد أنماط احتياج المحققين المدربين مهنيًا إلى النفاذ إلى البيانات، وتقديم اقتراحات بشأن كيفية تلبية تلك الاحتياجات.</p> <p>التوصية ٤: ينبغي لرؤساء المنظمات الصغيرة أن يقترحوا على هيئاتهم التشريعية خيارات من أجل تمويل عملية تحقيق القدرة الفنية على إجراء التحقيقات، على سبيل المثال من خلال استعمال موارد الخدمات المشتركة أو الاستعانة بمصادر خارجية.</p>	<p>تعزيز مهمة التحقيق في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة نظراً لأن هذه المهمة أصبحت بشكل نسبي مؤخراً مكوناً هاماً من مكونات الإشراف الداخلي الذي يتطلب التصدي لبعض القضايا الرئيسية وحلها.</p>	<p>الوثيقة JIU/REP/2000/9 تعزيز مهمة التحقيق في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة</p>

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
	<p>التوصية ٥: ينبغي أن تشمل برامج عمل وحدات التحقيق أيضاً وضع تدابير وقائية تستند إلى التحقيقات الإيجابية والدروس المستمدة منها.</p> <p>التوصية ٦: ينبغي لمؤتمرات محققي الأمم المتحدة أن تواصل إيجاد فرص لتعزيز التعاون فيما بين الوكالات في المجالات المبينة في هذا التقرير، بما في ذلك إيجاد فرص لتحقيق هذا الغرض خارج المنظومة.</p>	<p>التوصية ٥: يتطلب الأمر مزيداً من التوضيح فيما يتعلق بما إذا كان وضع تدابير وقائية ينبغي أم لا تضمينها في الدروس المستفادة من التحقيقات الاستباقية أم يمكن أن تشمل أيضاً عمليات مراجعة حسابات وعمليات تفتيش.</p> <p>توافق منظمة الصحة العالمية على التوصية ٦ وستواصل المشاركة في مؤتمرات مثل مؤتمر مراجعي الحسابات الداخليين التابعين للأمم المتحدة الذي عُقد في روما العام الماضي لضمان استجابة فعالة ومنسقة جيداً في مجال التحقيق.</p>	
<p>تعليقات عامة: يعرض هذا التقرير استعراضاً نقدياً لمدى فعالية المشاريع التي تدعمها الأمم المتحدة في مجال تعزيز قدرة بلدان الإقليم على تطبيق العلم والتكنولوجيا لخدمة سكانها. ويبدو أن المشاريع التي يشترك فيها القطاع الخاص قدمت مزيداً من الدلائل على نجاحها. ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن هناك مشاريع على الرغم من عدم ذكرها في التقرير وينفذها القطاع العام يمكن أن تكون فعالة بالقدر نفسه. وفي بعض المشاريع التي استعرضها التقرير تبدو الفترة المتقضية بين التنفيذ وتقييم النتائج أقصر من أن تصل إلى استنتاجات نهائية.</p> <p>ومن الأمور الجديرة بالتأكيد عليها الاستنتاج الذي خلصت إليه وحدة التفتيش المشتركة والذي مفاده أن الأمم المتحدة ينبغي أن تبذل جهوداً من أجل تحسين التنسيق فيما بين منظماتها وبين هيئات من خارج المنظومة.</p> <p>تعليقات محددة على توصيات وحدة التفتيش المشتركة:</p> <p>إن الأمانة إما أنها توافق على التوصيات السبع الأولى وإما أنها ليست في وضع يتيح لها التعليق على هذه التوصيات التي تتناول عموماً مسائل لا تندرج ضمن مجالات العمل الرئيسية لمنظمة الصحة العالمية ولا لمنظمة الصحة العالمية/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في الإقليم.</p>	<p>تقييم مدى ملاءمة وفعالية التعاون التقني الذي تقدمه مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل بناء قدرات محلية في مجال العلم والتكنولوجيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.</p> <p>التوصية ١: قد ترغب لجنة الأمم المتحدة لتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية في مناقشة مدى استصواب وجدوى وتوقيت وضع برنامج مشترك لمنظومة الأمم المتحدة من أجل العلم والتكنولوجيا على غرار برنامج الأمم المتحدة المشترك لمكافحة "الإيدز"،</p>	<p>الوثيقة JIU/REP/2001/2 دعم منظومة الأمم المتحدة للعلم والتكنولوجيا في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي</p>	

موقف أمانة المنظمة	التوصيات	الغرض المنشود	العنوان
	<p>وذلك استجابة للأسباب والأغراض التي نوقشت في الفقرتين ١١٤ و ١٢٥ من التقرير، وتقديم توصيات مناسبة في هذا الصدد إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.</p> <p>التوصية ٢: (أ) ينبغي للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية والكاريبي أن تواصل التوسع في استخدام تكنولوجيا المعلومات كأداة شاملة لمختلف القطاعات والبرامج من أجل تعزيز التنسيق البرنامجي وأوجه الكفاءة الداخلية، ومساعدة البلدان الأعضاء في اللجنة مساعدة أكثر فعالية؛ (ب) ينبغي لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية والوكالات المتخصصة أن تدرس السياسة العامة والنهج التشغيلية التي يستخدمها مصرف التنمية للبلدان الأمريكية من أجل بناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات في الإقليم وذلك من أجل استخلاص دروس يمكن أن تطبق في أقاليم نامية أخرى.</p> <p>التوصية ٣: عملاً بعدة قرارات للجمعية العامة، ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة النشطة في الإقليم تكثيف تعاونها مع مبادرات المنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية في مجالي العلم والتكنولوجيا.</p> <p>التوصية ٤: ينبغي لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقم سلامة وفوائد وخبرات شبكات العلم والتكنولوجيا العديدة في الإقليم من أجل تعيين المجالات التي يمكن فيها تعزيز التعاون بين الجنوب والجنوب، وتقديم الدروس المستخلصة إلى الأقاليم النامية الأخرى. وينبغي التشديد بصفة خاصة على ربط برامج البحوث في الجامعات وغيرها من مؤسسات التعليم العالي باحتياجات السكان ذات الأولوية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك تمويل أفضل هذه البرامج.</p>		

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
	<p>التوصية ٥: (أ) ينبغي للأونكتاد أن يُشرك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية الأخرى إشراكاً أكمل في الاستعراضات المقبلة للسياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار. ويمكن للمنظمات المشاركة أن تتناوب دور الوكالة الرائدة تبعاً للمجال الذي يُشدد عليه؛ (ب) ورهنًا برغبات الحكومات المعنية، ينبغي لاستعراضات السياسات العامة في مجالات العلم والتكنولوجيا والابتكار أن تركز في المستقبل تركيزاً أكثر حدة على مركز النقل الأساسي للنظام الوطني في مجالي العلم والتكنولوجيا؛ (ج) ينبغي أن تكون تقارير الاستعراض النهائية أبسط وأيسر منالاً للمستعملين، وتحتوي على ملخص مستقل يتألف من ١٠ صفحات.</p> <p>التوصية ٦: ينبغي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقيم الأداء والانتشار الحاليين لشبكة البرنامج في الإقليم لتحديد أثرها المستمر وربما توسيع نطاقها ليشمل أقاليم نامية أخرى، باعتبارها آلية أقاليمية لتبادل المعلومات.</p> <p>التوصية ٧: نظراً للفوائد العديدة المحتملة للتكنولوجيا الحيوية، ينبغي لمنظمة الأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومنظمة الصحة العالمية، وجامعة الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات أن ترصد النتائج العملية لمؤسسات البحوث والتطوير في مجال التكنولوجيا الحيوية في الإقليم، وأن تساعد هذه المؤسسات في بناء أوجه تآزر تتركز حول برنامج جامعة الأمم المتحدة للتكنولوجيا الحيوية في أمريكا اللاتينية والكاريبي في كاراكاس، وشبكة التكنولوجيا الحيوية للنباتات في أمريكا اللاتينية والكاريبي، فضلاً عن مساعدة هذه المؤسسات على تعزيز قدراتها على التنظيم والإدارة وتعبئة الموارد.</p>		

العنوان	الغرض المنشود	التوصيات	موقف أمانة المنظمة
<p>التوصية ٨: (أ) ينبغي للمعهد الكاربيبي للأغذية والتغذية أن ينظر في وضع نظام للأولويات وطرائق لتنفيذ برامجه يتسمان بفعالية أكبر من حيث التكاليف، على سبيل المثال من خلال التركيز على تنظيم دورات دراسية وأنشطة أقل تبحر أو تنفذ مباشرة؛ وإسناد بعض الدورات الدراسية إلى شركاء خارجيين بموجب اتفاقات رسمية؛ وزيادة التركيز على إعداد مواد ومنهجيات التدريس والتدريب من أجل تعزيز إدماج المقررات الدراسية المتعلقة بالتغذية في المناهج الدراسية؛ (ب) ينبغي لمنظمة الصحة العالمية/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية أن تساعد المعهد الكاربيبي للأغذية والتغذية في جهوده المبذولة من أجل الحصول على تمويل من خارج الميزانية لتمكينه من تحديث تكنولوجياته الخاصة بالمعلومات والطباعة وتحقيق إمكانياته فيما يتعلق بالتعاون التقني بين الجنوب والجنوب تحقيقاً أكثر اكتمالاً.</p>	<p>التوصية ٨: (أ) تتخذ عادة الدورات التدريبية التي ينظمها المعهد شكل دورات لتدريب المدربين على مجموعة متنوعة من مواضيع التغذية، تنفذ في البلدان بناء على طلبات محددة تقدمها. ولم يتمكن المعهد، بوصفه المركز المتخصص في هذا المجال في الإقليم الفرعي، من أن يكلف مؤسسات أخرى بتنظيم هذه الدورات. وأظهرت التقييمات أنها فعالة جداً مقارنة بالتكلفة لأنها تنفذ أثناء بعثات متعددة يرسل فيها موظفو المعهد إلى جزر متناثرة على نطاق واسع. وقد طلبت البلدان تدريب هذه المجموعة الصغيرة لأنها تفي باحتياجاتها.</p> <p>وفيما يتعلق بتطوير المواد والمناهج الدراسية يبذل المعهد بالفعل قدراً كبيراً من الجهد في هذا المجال. وفي الواقع أن معظم المدارس الثانوية في الإقليم تدرس التغذية مستخدمة مواد ونصوص المعهد كوثائق مرجعية نموذجية. وسيستمر التركيز على هذا المجال وهو ما أوصت به وحدة التفتيش المشتركة.</p> <p>التوصية ٨: (ب) فيما يتعلق بالتوصية بضرورة "استطلاع إمكانيات التمويل من موارد خارجة عن الميزانية" فقد تحقق ذلك بنجاح في السنوات الثلاث الماضية. ويشير التقرير إلى الوضع المالي الذي كان سائداً منذ ثلاث سنوات. وفي الوقت الراهن تزيد موارد المعهد الخارجة عن الميزانية على اشتراكات بلدانه الأعضاء.</p>	<p>فيما يتعلق بالتوصية ٨ الخاصة بالمعهد الكاربيبي للأغذية والتغذية، الذي يعمل برعاية منظمة الصحة العالمية/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية لا يبدو أن رؤية وحدة التفتيش المشتركة لرسالة المعهد ووظائفه لا تجسد كل نواحي عمله. وكان مما سيحظى بالترحيب إجراء مناقشة بين وحدة التفتيش المشتركة ومسؤولي المعهد والوحدات التقنية المعنية في منظمة الصحة العالمية/ منظمة الصحة للبلدان الأمريكية من أجل الحصول على معلومات مباشرة عن حالة المعهد الراهنة.</p>	